

أمر محلي

رقم ٢٠٠٥/٣

بتعديل الأمر المحلي رقم ٩٧/٣٣

استنادا إلى قانون بلدية مسقط الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢/٨ وتعديلاته ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٩٧/٣٣ بشأن تنظيم استخدام المواقف العامة مقابل
رسوم محددة ،

وإلى توصية المجلس البلدي باجتماعه رقم ٢٠٠٥/٣ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (٨) من الأمر المحلي رقم ٩٧/٣٣ المشار إليه

النص الآتي :

" لا تسرى أحكام هذا الأمر على المركبات الحكومية " .

مادة (٢) : ينشر هذا الأمر بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٥ رجب ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٠ أغسطس ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدي

وزير ديوان البلاط السلطاني

نشر هذا الأمر المحلي في الجريدة الرسمية رقم (٧٩٧)

الصادرة في ١٥/٨/٢٠٠٥ م